

وانما الموثق هو الله تعالى لكن بينهما وبين مبياتهما تلازم علي
 فتي وجدت التاريخا وجد المحقق ففوجاهل بحقيقة الحكم ورجما
 حره ذلك الي الكفر لانه قد يحجه الي انكار الاورس الخارقة للمعادة
 كعجزات الانبياء عليهم الصلاة والسلام وبعث الاجساد فلا يتجوا
 الاثنا اعتقاد انه لا تاثير لشيء منها وانه لا تلازم بينها وبين
 سببها بان اعتقد صحة التخلف فيمكن ان يوجد السبب ولا
 يوجد السبب والله هو الخوف **قوله** ولكن يستعمل علي مقتضى الخبر هذا
 شروع في اعداد صفات المعاني والتقابل بين الخبر والقدرة من تقابل
 البديين عند اهل السنة ومن تقابل العدم والعدم عند المعتزلة
 لان الخبر عند اهل السنة امر وجودي يضاف القدرة وعند المعتزلة
 عدم القدرة عما من شأنه ان يكون قادرا ووجهه الاول في الشاهد
 اعني الحادث بان في الزمن معنى لا يوجد في **قوله** هو الحق من القيام مع
 اشتركا في عدم المتكمن منه **قوله** عن ممكن ما ابي عن اي ممكن كان
 فما اسمية صفة للممكن ابيها للدلالة علي العموم في الممكن في شمول
 جميع الممكنات كخلق السماء والارض والجنة والنار والابواب والحدود
 العالم واحسن منه ولهذا اعترضه المتأخر في هذا الخبر الي في قوله ليد في
 الامكان ابداع ما كان بان فيه نسبة للخبر اليه تمت لكن اجيب عنه بان
 المراد انه لا يمكن ان يوجد ابداع من هذا العالم لعدم تعلوق علم الله
 وارادته بما يجوده ولو شاء الله لاوجد ابداع منه فليس في كلامه
 ما يقتضي نسبة الخبر اليه تمت كما توهم ذلك المتأخر في ما عرض
 عليه وسئل بعضهم عن قال لا يتدبر الله علي ان يخرجني من محلكة
 هل يمكن ان لا تاثير بان لا يكون لان خروج من محلكة **قوله** لا
 لعدم المكان وجود محلكة لغرضه يخرجها اليها والقدرة لا تتعلق بالمستحيل

وكذا يستعمل عليه
 تعالى الخبر عن ممكن
 ما ويجادت في من
 العالم

فلا

فلا صير في ذلك كما لا صير في ان يقال لا يتدبر الله علي ان يتخذ
 ولدا او زوجة او نحو ذلك **قوله** ويجادت في من العالم الخ
 كما فعل في غيره لعدم طول الكلام علي ما قبله ولا يخفى ان المتقابل
 للارادة انما هو الكراهية وما عطف عليها علي ما ياتي لا اليجاد
 المذكور والتقابل بينهما من تقابل العدم والممكنة لان الكراهية
 عدم الارادة كما قاله المص وفي الكلام حذف اول واخر والتعريف
 ويجادت في من العالم او اعوامه مع كراهية لوجوده او عدمه
 وانما كان ذلك منافيا للارادة لان خروج شي من العالم
 عنها ينبغي عموم تعلتها واحرمي جميع العالم عنها فثافة هذه
 للارادة من حيث عموم تعلتها لان من حيث ذاتها بخلاف اليجاد
 بالتعديل او بالطبع فانه مناف لها من حيث ذاتها ولا فرق بين
 الخبر والشركا شمله كلام المص خلافا للمعتزلة حيث ذهبوا الي
 انه تمت لا يريد الشرور والتبليغ واحتمل بان ارادة الشرع
 وارادة التبليغ فيحتمل وبان النهي علي مراد الامر بما لا يراد منه
 وبيان المتاب علي ما اراد ظلم والله منزعه عن ذلك كله ورج بان
 ذلك انما بعد شره وبقبحها او ظلمها بالنسبة الي الحادث لا اليه
 تمت لانه لا رسال عما يفعل وحكمة امره او تخفيه ظهور الاستحسان فان
 هل يطبع العبد او لا ويرد علي مذهب اهل السنة **قوله** تمت ولا ينبغي
 لباحه الكفر لان الارادة غير الرضى والمتمك بالآية مبني علي تزلزلها
 وهو باطل وبالجملة فيلزم علي مذهب المعتزلة ان الكفر ما يقع في الخبر
 علي غير مراده تمت وقد حكى عن بعض ائمة اهل السنة حضرت
 بعض المعتزلة في المناظرة فلما جلس المعتزلي قال سبحان من منزعه
 عن الخشاء فقال النبي سبحان من لا يقع في ملكه الامار شاء فقال